



سياسة جمع التبرعات

مقدمة :

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية .

النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات و مانحها ، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها .

البيان : تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على حدة أن :

١. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة والأمانة والاستقامة والشفافية .
٢. تلتزم في جميع أنشطتها بقوانينها السارية ولو ائحتها وبمبادئها وممارساتها .
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال ، وعليهم الإمتناع عن إستخدام الرسائل أو الرسوم أو الصور التي تستغل بؤس الإنسان أو تمس بأي شكل من الأشكال بكرامته .
٤. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأنعاب المحددة لهم .
٥. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها بشأن حقوق المتبرعين ويحق للمتبرعين أولاً وقبل كل شيء الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم .
٦. تستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جمعت من أجلها وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها .
٧. تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرع ومن الجمهور ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة .
٨. يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومرآقتها وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علناً متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو النشاط .



المسؤوليات :

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعل جميع الافراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى .

المراجع : اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (٢) هذه السياسة في يوم الأربعاء ٠٧/٠٩/١٤٤٤هـ الموافق ٢٩ /٠٣/ ٢٠٢٣ م ، وتحل هذه السياسة محل جميع السياسات السابقة الموضوعه سابقا.

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	محمد مبارك إبراهيم الكنديري	رئيس مجلس الإدارة	
٢	انس عتيق الله حضيض المحمدي	نائب الرئيس	
٣	محمد عبدالرحمن محمد الرويثي	المدير المالي	
٤	عبدالحميد ابن محمد ابن عويض الغانمي	عضو	
٥	عبدالله حمد حامد الشعبي	عضو	

جمعية العناية بالمساجد برباط
رقم الترخيص 5111